

السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

وله طرق أخرى عند أحمد والأخرى عند الدارقطني والبيهقي أصح منها وفيه قصة وصحح البيهقي سنده لأن رواته ثقات قال ورواه الترمذي من حديث سراقه وإسناده ضعيف وفيه اضطراب واختلاف على عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ف قيل عن عمرو وقيل عن سراقه وقيل بلا واسطة وهي عند أحمد وفيها أبو مسلم المكي وهو ضعيف لكن تابعه الحسن بن عبيد الله عن عمرو بن دينار قاله البيهقي وقال عبد الحق هذه الأحاديث كلها معلولة لا يصح منها شيء وقال الشافعي حفظت عن عدد من أهل العلم لقيتهم أنه لا يقتل الوالد بالولد وبذلك أقول انتهى .

ولا يخف أن مجموع ما ذكر يقوي بعضه بعضا فتقوم به الحجة وليس الإللال إلا من طريق الانقطاع من بعضها وقد ثبتت الوسطة في بعض الروايات فاتصل .

قوله وعبد